

قرار رقم 88... بتاريخ 25 يونيو 2026
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بالكتابة العامة للشؤون الجهوية بولاية جهة الرباط سلا القنيطرة

والي جهة الرباط-سلا-القنيطرة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2-17-618 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1440 (26 ديسمبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للاتمرکز الإداري، ولا سيما المادة 33 منه؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 19-2782 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نونبر 2019) بتحديد تنظيم الكتابة العامة للشؤون الجهوية؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21-2757 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) بشأن تفويض الإمضاء للسادة ولاة الجهات وعمال عمالات وأقاليم المملكة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن ولاية جهة الرباط سلا القنيطرة، عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية بالكتابة العامة للشؤون الجهوية:

رؤساء المصالح
■ مصلحة الدراسات (قسم الدراسات والتتبع والتحديث)؛ ■ مصلحة الدراسات والتقييم والتتبع (قسم التنسيق الجهوي للتنمية البشرية)؛ ■ مصلحة الاستشارة القانونية وتتبع عمل المجلس (قسم الجهوي للجماعات الترابية)؛ ■ مصلحة الموارد (قسم الجهوي للجماعات الترابية)؛ ■ مصلحة تنسيق قطاعات البنيات التحتية والبيئة (قسم التنسيق القطاعي)؛ ■ مصلحة تنسيق القطاعات الانتاجية (قسم التنسيق القطاعي)؛ ■ مصلحة تعزيز الإمكانات الجهوية وروح المبادرة والشغل (قسم التنسيق القطاعي).

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المذكورة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتمون للميزانية العامة لوزارة الداخلية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

■ أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس مصلحة عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية (05 نسخ من كل وثيقة):

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح، عن طريق السلم الإداري، إلى السيد والي جهة الرباط -سلا- القنيطرة، عامل عمالة الرباط (قسم الموارد البشرية) قبل تاريخ: **1.6 يوليوز 2026**

drhousegua@gmail.com

يمكن إرسال ملفات الترشيح عبر البريد الإلكتروني

قبل تاريخ: **1.6 يوليوز 2026**

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لوالي جهة الرباط -سلا- القنيطرة، عامل عمالة الرباط، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma، ويلصق بمقر عمالة الرباط وبمديرية الموارد البشرية بوزارة الداخلية وكذا في مقرات عمالات وأقاليم المملكة.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه

والي جهة الرباط -سلا- القنيطرة
عامل عمالة الرباط
إمضاء: محمد هوشو

